اذ كان هذا النوع من الفسق الذي الحكم به متحقق والمشركون يتكلمون انتهى واعترض
بانه ولو سلم كونها حالية فلا نسلم انها قيد للنهي بمعنى انه يكون النهي عن الاكل في هذه الحالة دون
غيرها بل يكون اشارة الى المعنى الموجب للنهي كما يقال لا تهن زيدا وهو اخوك ولا تؤذ فلانا
وهو محسن اليك ولا تشرب الخمر وهو حرام عليك ولا يكون قيدا للنهي لانه حينئذ لا يكون
له فائدة لانه كونه منهيا عنه حال كونه فسقا معلوم لا حاجة الى بيانه **قوله** فالمعنى
لا تاكلوا منه اذا سمي عليه غير الله في الشرح اعترض هذا ايضا بان ما قدره اخص مما لم يذكر اسم الله
عليه اذ الذي لم يذكر اسم الله عليه ينقسم الى ما اهل به لغير الله والى ما لا يهل به لاحد بان لم يذكر
عليه اسم الله ولا اسم غيره وحمل الكلام على اعم المحملين اولى لانه اعم فائدة فيحرم
متروك التسمية عمدا بعموم هذا ولا يخص التحريم بما اهل به لغير الله واقول ما قدره وان كان
اخص من مطلق ما لم يذكر اسم الله عليه لكنه مسا ولما لم يذكر اسم الله عليه المفيد بكونه
فسقا اهل به لغير الله كما هو المراد والمفروض ثم في الشرح وايضا فالتحريم انما كان للاعراض
عن تسمية الخالق الرازق والاخلال بتعظيمه لانه مناسب وهو معنى عام يشمل متروك التسمية
عمدا والمهل به لغير الله وهذا اولى من ان يجعل المناسب تسمية غير الله لانها كالاشراك اذ هذا
مناسب خاص لبعض الصور والاول عام مشترك بين الصور فكانت اضافة الحكم اليه اولى من
اضافته الى المناسب الخاص **قوله العطف على معمولي عاملين** **قوله** ونوهم على عاملين
فيه تجوز يعني بحذف المضاف قال الرضي معنى قولهم العطف على عاملين ان يعطف بحرف واحد
معمولين مختلفين كانا في الاعراب كالمنصوب والمرفوع او متفقين كالمنصوبين على معمولي
عاملين مختلفين نحو ان زيدا ضرب عمرا وبكرا خالدا فهذا عطف متفقي الاعراب على معمولي
عاملين مختلفين وقولك ان زيدا ضرب غلامه وبكرا اخوه عطف مختلفي الاعراب ولا يعطف
المعمولان على عاملين بل على معمولهما فهذا القول منهم على حذف مضاف **قوله** ولان فيه
تعادل المتعاطفات فيه في عبارته تسامح لان الذي فيه ليس بتعادل المتعاطفات وانما
هو تناسبها وانه لا يقال للمعطوف مع المعطوف عليه متعاطفان لان وضع التفاعل
على نسبة الفعل للمشتركين فيه ولا شركة للمعطوف عليه مع المعطوف في نسبة فعل العطف
قوله قرا بها الاخوان بالنصب هما حمزة والكسائي وقرا بها ايضا يعقوب **قوله**
وقد استدل بالقراءتين في ايات الثالثة فيه بها لان الثانية لا دليل في قراءتها اما النصب فلكونه
يعطف ايات على اسم ان وعطف في خلقكم على خبرها وهو عطف معمولين على معمولي عامل واحد
لا على معمولي عاملين مختلفين واما الرفع فلاحتمال ان يكون ايات مبتدا وفي خلقكم خبره والجملة
عطفا على ما قبلها فلا يكون مما نحن فيه وان جاز ان يكون ايات عطفا على محل اسم ان الاولى وفي خلقكم
عطفا على خبرها فيكون العامل في ايات الابتدا وفي خلقكم ان ويكون مما نحن فيه **قوله** اما
الرفع فعلى نيابة الواو مناب الابتداء وفي واما النصب فعلى نيابتها مناب ان وفي هذا مبني
على ان حرف العطف عامل في المعطوف لنيابته مناب العامل في المعطوف عليه وهو غير المختار

قال

قال صاحب الكشاف واما ايات لقوم يعقلون فمن العطف على عاملين سوا نصبت او رفعت
فالعاملان اذا نصبت هما ان وفي اقيمت الواو مقامهما فعملت الجر في اختلاف الليل والنصب
في ايات واذا رفعت فالعاملان الابتدا وفي عملت الرفع في ايات والجر في واختلاف واعترضه
ابو حيان بان نسبة عمل الجر والنصب والرفع ليس بصحيح لان الصحيح من المذاهب ان حرف
العطف لا يعمل وان العمل للعامل في المعطوف عليه انتهى واقول في عبارة الكشاف
تسامح اخر وهو ذكر الواو في قوله فعملت الجر في واختلاف وفي قوله والجر في واختلاف
والظاهر اسقاطها منهما وان يقول في اختلاف **قوله** بمعنى ان اذا عطف على اذا المنصوب
ما تتم والمخفوضات عطف على الشمس شار بهذا الى ان العطف على معمولي عاملين مختلفين
في هذه الاية على تقدير ان الواوات فيما غير الاولى للعطف انما هو بالنسبة الى اذا الثانية
والثالثة لان الاولى ليست بمعطوفة على معمول قبلها وكذلك العطف على معمولي عاملين مختلفين
في قوله تعالى فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس والليل اذا عسعس والصبح اذا تنفس
انما هو في الواو الثانية **قوله** ثم اعترض عليه بقوله تعالى فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس والليل
اذا عسعس والصبح اذا تنفس فان الجار هنا الباء وقد صرح معه بفعل القسم فلا تتنزل الباء
منزلة الباء حينئذ الخافضة فما سلفنا في اخر الكلام على اذا كلام الرضي على نحو هذه الاية وانما قدر
به مضافا بعد الواو وهو العامل في معمول الواو وفي الظرف والتقدير وعظمة الليل اذا يغشى
فيكون العطف حينئذ على معمولي عامل واحد **قوله المواضع التي يعود الضمير فيها
على ما تاخر لفظا ورتبة** وهي سبعة قال الرضي فان قلت فاي شي الحامل لهم على
مخالفة وضعه بتاخير مفسره عنه قلت قصد والتفخيم والتعظيم في ذكر ذلك
المفسر بان يذكروا اولا شيئا مبهما حتى تتشوف نفس السامع الى العثور على المراد به ثم
يفسروه فيكون اوقع في النفس وايضا يكون ذلك المفسر مذكورا مرتين بالاجمال اولا
والتفصيل ثانيا فيكون اكد فان قلت فهذا الضمير الذي هذا حاله يبقى على وضعه معرفا
لم يصير نكرة لعدم شرط التعريف اعني تقديم المفسر قلت الذي ارى انه نكرة كما يجي
في باب المعرفة وعند النحاة يبقى معرفا لكن تعريفه انقص مما كان في الاول لان التفسير
يحصل بعد ذكره فقبل الوصول الى التفسير فيه الابهام الذي في النكرات ولهذا جاز
دخول رب عليه مع اختصاصها بالنكرات وانما حكموا ببقائه على وضعه من التعريف
لانه حصل جبران ما فاته بذكر المفسر بعده بلا فصل فهو كالمضاف الذي يكتسي
التعريف من المضاف اليه **قوله** ولا يفسر الا بالتمييز نحو نعم رجلا زيد وبيس رجلا عمرو
يجب تاخير التمييز عن نعم وبيس واما تاخيره عن المخصوص نحو نعم زيد رجلا فذهب
سيبويه والبصريون الى منعه وذهب الكوفيون الى جوازه الا الفرا فانه عنده قبيح
قوله ويلتحق بهما فعل الذي يراد به المدح والذم نحو ساء مثلا القوم وكبرت كلمة فعل
الذي يراد به المدح والذم قد يكون بناه من فعل بضم العين وقد يكون من فعل بكسرها

Copyright © King Saud University